

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٤ لسنة ١٩٨١

بشأن تعيين رئيسا لمجلس إدارة جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥ لسنة ١٩٨١ بإنشاء جهاز للخدمات العامة بوزارة الدفاع ؛

وعلى ما عرضه وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد/ نوال سعيد ، رئيسا لمجلس إدارة جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع مع منحه بدل التمثيل المقرر .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وعلى وزير الدفاع والإنتاج الحربى تنفيذه

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ شعبان سنة ١٤٠١ (أول يوليه سنة ١٩٨١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٥ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى المرسوم الصادر فى ١١ من ديسمبر سنة ١٩٢٢ بالقانون النظامى لجمعية المهندسين

المصرية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين الأستاذ الدكتور محرم أحمد رئيسا لجمعية المهندسين المصرية لمدة سنتين اعتبارا

من ١٣/٧/١٩٨١

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٤٠١ (أول يوليوسنة ١٩٨١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٦ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٩ بتنظيم العمل لدى جهات أجنبية بالنسبة لوظائف

معينة والمعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٣ و

قرر :

(المادة الأولى)

استثناء من الحظر المنصوص عليه في المادة الأولى من القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٩

المشار إليه يرخص السيد/ أحمد على موسى وزير العدل السابق بإبداء الاستشارات القانونية

لمن يطلبها منه من العرب والأجانب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ شعبان سنة ١٤٠١ (أول يوليه سنة ١٩٨١)

أنور السادات